

09/64

تونس في 12 أوت 2009

إلى

السيدات والسادة :

- رؤساء الجامعات
- عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث
- المديرين العامين لمؤسسات البحث العلمي
- المديرين العامين بالإدارة المركزية
- المديرين العامين لدواوين الخدمات الجامعية
- المدير العام لمدينة العلوم
- المديرية العامة لقصر العلوم بالمنستير
- المدير العام لمركز الخوارزمي للحساب الآلي
- المدير العام لمركز النشر الجامعي.

الموضوع: حول المأموريات بالخارج.

في إطار مزيد إحكام التصرف في المأموريات بالخارج ومتابعة تقييمها ونظرا لأهمية تقارير المأموريات التي تمثل مرجعا أساسيا للتعرف على نتائج تلك المأموريات، وعملا بمقتضيات الأمر عدد 1142 لسنة 2001 المؤرخ في 22 ماي 2001 يتعين على كافة الأعوان الموفدين إلى الخارج موافاة الوزارة بتقارير إضافية عن المهام المنجزة من قبلهم وذلك في حدود الثمانية أيام التي تلي رجوعهم من الخارج،

كما يتعين أن تتضمن تلك التقارير أهم النتائج التي تم التوصل إليها والمقترحات العملية لثمين تلك النتائج أو لتطوير التعاون الثنائي في المجالات المذكورة بالمأمورية.

ويعتبر مستقبلا الالتزام بهذه الترتيب شرطا مسبقا للتسوية المالية للمأموريات المنجزة وللترخيص في المأموريات جديدة .

ونظرا إلى ما يكتسبه هذا الموضوع من أهمية فالرجاء العمل على تنفيذ مقتضيات هذا المنشور بكل دقة وعناية.

**وزير التعليم العالي
والبحث العلمي والتكنولوجيا**